

مقدمة لمهيدية عن المعايير الدولية للتدقيق والخدمات ذات العلاقة

PREFACE TO INTERNATIONAL STANDARDS ON AUDITING AND RELATED SERVICES

الفقرات	المحتويات
3 - 1	المقدمة
6 - 4	اللجنة الدولية لممارسة مهنة التدقيق
8 - 7	المعايير الدولية للتدقيق والخدمات ذات العلاقة
16 - 9	صلاحية المعايير الدولية للتدقيق
17	صلاحية الشروحات الدولية لمهنة التدقيق
21 - 18	إجراءات العمل
22	اللغة
23	تطبيق المعايير الدولية للتدقيق كمعايير وطنية
	ملحق : نص توضيحي قد ترغب باستخدامه إحدى الدول وذلك في حالة تبنيها للمعايير الدولية للتدقيق كمعايير وطنية

مقدمة

1. تم إصدار هذه المقدمة التمهيدية عن المعايير الدولية للتدقيق والخدمات ذات العلاقة لغرض تسهيل فهم أهداف وإجراءات عمل اللجنة الدولية لممارسة مهنة التدقيق (اللجنة)، ونطاق صلاحية الوثائق الصادرة عن اللجنة، وقد صادق مجلس الاتحاد الدولي للمحاسبين (المجلس) على نشر هذه المقدمة التمهيدية في (يوليو/تموز) 1994، وان نص هذه المقدمة التمهيدية الموافق عليه هو النص المنشور من قبل الاتحاد الدولي للمحاسبين (الاتحاد) باللغة الإنجليزية.
2. إن مهمة الاتحاد الدولي للمحاسبين ، كما نص عليها نظامه الأساسي، هي «تطوير وتحسين مهنة المحاسبة بالشكل الذي يجعلها قادرة على توفير خدمات مستمرة وبنوعية رفيعة لصالح الجمهور» ولسعيه لتحقيق هذه المهمة ، فإن المجلس قد قام بتشكيل اللجنة لتطوير وإصدار المعايير والشروط حول التدقيق والخدمات ذات العلاقة، نيابة عن المجلس، وتعتقد اللجنة بأن إصدار مثل هذه المعايير والشروط سوف يحسن درجة التماشى في مهنة التدقيق والخدمات ذات العلاقة في أرجاء العالم.
3. وفقاً للنظام الأساسي للاتحاد فإن على الهيئات الأعضاء الاشتراك في المهمة المشار إليها في الفقرة (2) أعلاه، ولغرض مساعدة الهيئات الأعضاء في تطبيق المعايير الدولية للتدقيق، فإن اللجنة وبدعم من المجلس سوف تسعى إلى ترويج قبولها بشكل طوعي.

اللجنة الدولية لممارسة مهنة التدقيق :

4. إن اللجنة الدولية لممارسة مهنة التدقيق هي لجنة دائمة تابعة إلى مجلس الاتحاد الدولي للمحاسبين.
5. إن أعضاء اللجنة هم الذين تم ترشيحهم من قبل الهيئات الأعضاء للدول التي تم اختيارها من قبل المجلس لعضوية اللجنة ، ويجب أن يكون الممثلون الذين تتم تسميتهم من قبل الهيئة أو الهيئات الأعضاء لعضوية اللجنة أعضاء في واحدة من تلك الهيئات.
6. لغرض الحصول على عدد واسع من الآراء ، فإن من الممكن للجان الفرعية التابعة إلى اللجنة أن تضم أفراداً من دولة ليست ممثلة في اللجنة، كما أن من الممكن طلب معلومات من منظمات أخرى.

المعايير الدولية للتدقيق والخدمات ذات العلاقة :

7. تتحكم التعليمات المحلية لكل دولة بدرجة متفاوتة بالمارسات التي تتبع عند تدقيق المعلومات المالية أو المعلومات الأخرى، مثل هذه التعليمات قد تكون ذات طبيعة تشريعية، أو على شكل شروحات صادرة عن الهيئات النظامية أو المهنية في الدول المعنية.
8. تختلف المعايير المحلية للتدقيق والخدمات ذات العلاقة، المنشورة في عدد من الدول في الشكل والمضمون وتقوم اللجنة بالاطلاع على هذه الوثائق والاختلافات، وفي ضوء هذه المعرفة يتم إصدار المعايير الدولية للتدقيق بقصد قبولها دولياً.

صلاحية المعايير الدولية للتدقيق :

9. يتم تطبيق المعايير الدولية للتدقيق عند تدقيق البيانات المالية، كذلك يتم تطبيقها، بعد تكيفها حسب الضرورة، عند تدقيق المعلومات الأخرى والخدمات ذات العلاقة.
10. تحتوي المعايير الدولية للتدقيق على المبادئ الأساسية والإجراءات الهامة (محددة بحرفٍ أسود سميك)، كذلك فإنها تحتوي على الإرشادات ذات العلاقة على شكل شروط وإيضاحات ومعلومات أخرى، إن المبادئ الأساسية والإجراءات الهامة يجب أن تفسر وتؤول حسب سياق الكلام الوارد في الشرح والتفسير والتي توفر إرشادات لغرض تطبيقها.
11. ولغرض فهم وتطبيق المبادئ الأساسية والإجراءات الهامة والإرشادات المتعلقة بها، فإن من الضروري الأخذ بعين الاعتبار النص الكامل للمعيار الدولي للتدقيق مع كافة الشروحات والمعلومات الأخرى والتي يتضمنها ذلك المعيار، وليس الاعتماد على النص المحدد بالحروف السوداء السميكة فقط.
12. في الظروف الاستثنائية، قد يرتئي مدقق الحسابات بأن من الضروري أن يحيد عن المعيار الدولي للتدقيق لكي يمكن من تحقيق الهدف من التدقيق بشكل أكثر فعالية. في مثل هذه الحالات، فإن على المدقق أن يكون مستعداً لتبرير ذلك.
13. تستوجب المعايير الدولية للتدقيق التطبيق في الأمور المادية والأساسية.
14. يشار بوضوح إلى أي حدود لقابلية تطبيق أي معيار دولي للتدقيق ، وذلك في فقرة المقدمة لذلك المعيار الدولي.
15. إن التعليمات من وجهة نظر القطاع العام، والتي تصدرها لجنة القطاع العام في الاتحاد الدولي للمحاسبين، مدرجة في نهاية المعيار الدولي للتدقيق، وفي حالة عدم وجود منظور للقطاع العام، فإن المعيار الدولي للتدقيق قابل للتطبيق، من كافة النواحي المادية، في القطاع العام.
16. إن المعايير الدولية للتدقيق لا تلغى التعليمات المحلية المشار إليها بالفقرة (7) أعلاه، والتي تحكم بتدقيق المعلومات المالية الأخرى في دولة معينة، وفي حالة مطابقة المعايير الدولية للتدقيق مع التعليمات المحلية في موضوع معين، فإن تدقيق المعلومات المالية أو المعلومات الأخرى في تلك الدولة وفقاً للتعليمات المحلية سوف يتطابق تلقائياً مع المعايير الدولية للتدقيق بما يتعلق بذلك الموضوع. أما في حالة اختلاف التعليمات المحلية، أو تعارضها مع المعايير الدولية للتدقيق في موضوع معين، فإن على الهيئات الأعضاء الالتزام بمسؤوليات العضوية المبينة في النظام الأساسي للاتحاد الدولي للمحاسبين والمتعلق بتلك المعايير الدولية للتدقيق⁽¹⁾.

صلاحية الشروحات الدولية لمهنة التدقيق:

17. يتم إصدار الشروحات الدولية لمهنة التدقيق لتوفير مساعدة عملية للمدققين عند تطبيق المعايير أو لترويج الممارسة الجيدة. علمًا بأنه ليس المقصود من هذه الشروحات هو منها نفس صلاحية المعايير.

إجراءات العمل:

18. تتضمن إجراءات عمل اللجنة الدولية لممارسة مهنة التدقيق اختيار مواضيع لدراستها بشكل مفصل من قبل لجنة فرعية تشكل لهذا الغرض. وتقوم اللجنة بتحويل اللجنة الفرعية المسؤولة الأولية لمهنة وإعداد مسودة معايير وبيانات التدقيق. بعدها تقوم اللجنة الفرعية بدراسة لخلفية المعلومات وذلك من الشروحات أو التوصيات أو الدراسات أو المعايير الصادرة عن الهيئات الأعضاء أو المنظمات الإقليمية أو الهيئات الأخرى. ونتيجة لهذه الدراسة يتم إعداد مسودة أولية لدراستها من قبل اللجنة. وفي حالة قبولها، يتم توزيع المسودة الأولية للتعقيب

ينص النظام الأساسي للاتحاد الدولي للمحاسبين على «على الهيئات الأعضاء دعم عمل الإتحاد الدولي للمحاسبين وذلك بإعلام أصحابهم بكل القرارات الصادرة عن (الإتحاد) ومن خلال استخدامهم لأفضل جهودهم:

- 1- للعمل على تطبيق هذه القرارات للمدى الممكن بموجب الظروف المحلية.
- 2- تضمين المعايير الدولية للتدقيق الصادرة عن الإتحاد في القرارات الوطنية المتعلقة بالتدقيق.

عليها من قبل الهيئات الأعضاء في الاتحاد ومن قبل المنظمات الدولية ذات العلاقة والتي لها مصلحة بمعايير التدقيق. حيث يتم إعطاء وقت مناسب لكل مسودة أولية لدراستها من قبل الأشخاص أو المنظمات التي تم إرسالها إليهم للتعليق.

19. تدرس التعقيبات والمقترحات المستلمة نتيجة لهذه المسودة من قبل اللجنة ويتم تنقية المسودة الأولية بالشكل المناسب. وفي حالة المصادقة على المسودة المقحة ، يتم إصدارها بشكل نهائي كمعايير دولية للتدقيق أو كشروحات دولية لمهمة التدقيق، وتصبح نافذة المفعول من التاريخ المحدد فيها.
20. يتم حصول النصاب بحضور (10) أعضاء. وتحتطلب المصادقة على المسودات الأولية والمعايير والشروحات حصول موافقة ثلاثة أرباع الأعضاء الحاضرين في الاجتماع وبما لا يقل عن (10) موافقات.
21. لكل عضو من أعضاء اللجنة صوت واحد.

اللغة :

22. إن النص المعتمد للمسودة الأولية أو المعيار أو البيان، هو النص المنشور من قبل الاتحاد الدولي للمحاسبين باللغة الإنجليزية . وتشجع الهيئات الأعضاء في الاتحاد لإعداد ترجمة لهذه الوثائق، على حسابهم الخاص، تصدر بلغة دولتهم ، ويجب الإشارة في هذه الترجم الى اسم الهيئة المحاسبية التي قامت بإعداد هذه الوثائق، وان الوثائق هي ترجمة للنص المعتمد.
23. لغرض مساعدة الدول الأعضاء التي اختارت تبني المعايير الدولية للتدقيق كمعايير وطنية لها، فقد قامت اللجنة بصياغة نص قد يستخدم للإشارة الى صلاحيتها وإمكان تطبيقها في الدولة المعنية وقد تم إرفاق النص كملحق لهذه المقدمة التمهيدية.

ملحق :

نص توضيحي قد ترغب باستخدامه إحدى الدول وذلك في حالة تبنيها المعايير الدولية للتدقيق كمعايير وطنية.

مقدمة تمهيدية للمعايير الوطنية للتدقيق والخدمات ذات العلاقة

بيان حول سياسة المجلس

تمت الموافقة على نشر هذه المقدمة التمهيدية من قبل (مجلس الهيئة العضو).

1. إن (اسم الهيئة العضو) باعتبارها عضواً في الاتحاد الدولي للمحاسبين (الاتحاد) ملتزمة بالمهمة العامة للاتحاد وهي تطوير وتحسين مهنة المحاسبة بالشكل الذي يجعلها قادرة على توفير خدمات مستمرة وبنوعية رفيعة لصالح الجمهور. ولسعيه لتحقيق هذه المهمة فإن (مجلس الاتحاد) قد قام بتشكيل اللجنة الدولية لممارسة مهنة التدقيق (اللجنة) لتطوير وإصدار المعايير والشروط حول التدقيق والخدمات ذات العلاقة، نيابة عن (مجلس الاتحاد) وتعتقد اللجنة بأن إصدار مثل هذه المعايير والشروط سوف يحسن درجة التمايز في ممارسة مهنة التدقيق والخدمات ذات العلاقة في أرجاء العالم.

2. كأحد شروط العضوية، فإن (اسم الهيئة العضو) ملزمة بدعم عمل (الاتحاد) وذلك بإعلام أصحابها بكافة القرارات الصادرة عن (الاتحاد) والعمل على تطبيق هذه القرارات للمدى الممكن بموجب الظروف المحلية، وعلى وجه الخصوص تضمين المعايير الدولية للتدقيق الصادرة عن (الاتحاد) في القرارات الوطنية المتعلقة بالتدقيق.

3. إذا قررت (اسم الهيئة العضو) تبني المعايير الدولية للتدقيق كأساس لمعايير التدقيق والخدمات ذات العلاقة المعتمدة في (اسم الدولة)، فإن المجلس سيقوم بإعداد مقدمة توضيحية للوضعية الشرعية لكل معيار دولي للتدقيق تمت المصادقة على تبنيه.

أدنى صياغة مقترحة لمثل هذه المقدمة:

المعيار الدولي للتدقيق (رقم)

(عنوان المعيار)

مقدمة توضيحية

قرر مجلس (اسم الهيئة العضو) تبني هذا المعيار الدولي للتدقيق اعتباراً من (200x).

يتم تطبيق المعايير الدولية للتدقيق عند تدقيق البيانات المالية. كذلك تطبق بعد تكييفها حسب الضرورة ، لتدقيق المعلومات والخدمات الأخرى ذات العلاقة. إن المعايير الدولية للتدقيق تحتوي على المبادئ الأساسية والإجراءات الهامة (محددة بحرف مطبعي اسود سميك). كذلك فإنها تحتوي على الإرشادات ذات العلاقة على شكل شروح وإيضاحات ومعلومات أخرى. إن المبادئ الأساسية والإجراءات الهامة يجب أن تفسر وتؤول حسب سياق الكلام الوارد في الشرح والتفسير والتي توفر إرشادات لغرض تطبيقها.

ولغرض فهم وتطبيق المبادئ الأساسية والإجراءات الهامة والإرشادات المتعلقة بها، فإن من الضروري الأخذ بعين الاعتبار النص الكامل للمعيار الدولي للتدقيق مع كافة الشروحات والمعلومات الأخرى والتي يتضمنها ذلك المعيار ، وليس الاعتماد على النص المحدد بالحروف السوداء السميك فقط.

في الظروف الاستثنائية قد يرتئي مدقق الحسابات بان من الضروري أن يحيد عن المعيار الدولي للتدقيق لكي يمكن من تحقيق الهدف من التدقيق بشكل أكثر فعالية . في مثل هذه الحالات ، فإن على المدقق أن يكون مستعداً لتبرير ذلك.

ومن المفضل أن يتم تطبيق المعايير الدولية للتدقيق في الأمور المالية والأساسية فقط.

ويشار بوضوح الى أي حدود لقابلية تطبيق أي معيار دولي للتدقيق، وذلك في فقرة المقدمة لذلك المعيار الدولي.

إن التعليمات من وجهة نظر القطاع العام، والتي تصدرها لجنة القطاع العام في الاتحاد الدولي للمحاسبين مدرجة في نهاية المعيار الدولي للتدقيق . وفي حالة عدم وجود منظور للقطاع العام ، فإن المعيار الدولي للتدقيق قابل للتطبيق، من كافة النواحي الملارية، في القطاع العام.

4. في حالة قيام الاتحاد بإصدار معيار دولي للتدقيق يتضمن إرشادات تختلف جوهرياً عن قانون أو ممارسات (اسم الدولة) ، فان المقدمة التوضيحية للمعيار الدولي للتدقيق المصادر عليه سيوفر إرشادات حول مثل هذه الاختلافات.

وكمثل على مثل هذه الإرشادات ما يلي:
«الفقرتين (10)، (14).

حسب التشريعات في (اسم الدولة) فإن الإدارة مسؤولة عن إشعار المدقق بالأحداث المؤثرة على البيانات المالية التي تستمر بعد تاريخ إصدار التقرير ولغاية تاريخ إقرار المالكين للمنشأة على تلك البيانات في اجتماع الجمعية العمومية».

5. إذا ارتأى المجلس وجود ضرورة ما ، فقد يتم تطوير معايير إضافية حول أمور ذات العلاقة ب (اسم الدولة) لم تتم تغطيتها من قبل المعايير الدولية للتدقيق .

6. إن المتوقع من أعضاء (اسم الهيئة العضو) هو الالتزام بالمعايير المتعلقة بالتدقيق والخدمات ذات العلاقة الصادرة عن (اسم الهيئة العضو). وقد ينتج عن عدم الالتزام الظاهر بذلك الإجراء تحقيق حول تصرف العضو من قبل (اسم لجنة التأديب المناسبة في الهيئة العضو).

7. من المتعذر وضع معايير تتعلق بالتدقيق والخدمات ذات العلاقة والتي يتم تطبيقها عالمياً في كافة المواقف والظروف التي يواجهها المدقق ، وعليه فإن على المدققين مراعاة تبني المعايير باعتبارها المبادئ الأساسية التي يجب عليهم اتباعها في إنجاز الأعمال الموكلة إليهم، وان ترك إجراءات التدقيق المطلوبة لتطبيق هذه المعايير الى الاجتهاد المهني لكل مدقق منفرد والتي ستعتمد على ظروف كل حالة.

8. إن تاريخ سريان المعيار المتعلق بالتدقيق والخدمات ذات العلاقة والمتوقع مراعاته من قبل الأعضاء مدرج في المقدمة التوضيحية.